

المعيار المحاسبي المصري رقم (١٠) الأصول الثابتة وإهلاكاتها

- * الهدف من المعيار
- * نطاق المعيار
- * تعريفات
- * الاعتراف بالأصول الثابتة
- * قياس الأصول الثابتة
- * إهلاك الأصول الثابتة
- * إضمحلال قيمة الأصول الثابتة
- * الاستبعاد من الدفاتر
- * الإفصاح عن الأصول الثابتة

الهدف من المعيار

يهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة بحيث يستطيع مستخدموا القوائم المالية أن يستنتجوا معلومات حول استثمار المنشأة في تلك الأصول والتغير في مثل هذا الاستثمار. تتمثل الموضوعات الرئيسية فيما يتعلق بالحاسبة عن الأصول الثابتة في الإعراف بالأصول وتحديد قيمتها الدفترية بالإضافة إلى أعباء الإهلاك وخسائر الإضمحلال التي يعترف بها بالنسبة لتلك الأصول.

نطاق هذا المعيار

يتمثل نطاق هذا المعيار في المحاسبة عن الأصول الثابتة فيما لم يرد بشأنه نص في معيار محاسبي مصري آخر. ولا ينطبق هذا المعيار على الأنشطة التالية:

- * الأصول الثابتة المبوبة كأصول محتفظ بها بغرض البيع معيار المحاسبة المصري رقم ٣٢
 - * الأصول الحيوية التي تخص النشاط الزراعي معيار المحاسبة المصري رقم ٣٥
 - * الإعراف بالإستكشاف والتقييم للأصول الموارد التعدين وقياسها معيار المحاسبة المصري رقم ٣٦
 - * حقوق التعدين والتنقيب واستخراج المعادن والبتروال والغاز الطبيعي والموارد غير المتحددة المماثلة معيار المحاسبة المصري رقم ٣٦
- أما الأصول الثابتة المستخدمة في مجال تطوير أو المحافظة على الأنشطة الواردة أعلاه فإن هذا المعيار ينطبق عليها. مع مراعاة ما قد تشتمل عليه معايير محاسبية مصرية أخرى بشأن الاعتراف بالأصول الثابتة باستخدام طريقة مختلفة عما جاء بهذا المعيار، فإن المعالجة المحاسبية لجميع الاعتبارات الأخرى المتعلقة بهذه الأصول بما فيها الإهلاك يسرى بشأنها هذا المعيار.

يجب على المنشأة استخدام نموذج التكلفة الوارد بهذا المعيار عند استخدامها لنموذج التكلفة في معالجة الاستثمار العقاري طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ٣٤

تعريفات

الأصول الثابتة: هي تلك الأصول الملموسة التي تحتفظ بها المنشأة للاستخدام في إنتاج أو توفير السلع أو الخدمات أو للتأجير للغير أو الاستخدام في الأغراض الإدارية على أن يتم استخدامها لمدة تزيد عن فترة محاسبية واحدة .

التكلفة: هي المبلغ المدفوع من النقدية أو ما في حكمها أو القيمة العادلة لمقابل آخر تم تقديمه لإقتناء الأصل وذلك في توقيت إقتنائه أو إنشائه أو هو المبلغ المنسوب لهذا الأصل عند الإعتراف الأولي به طبقاً للمتطلبات المحددة في معايير محاسبة مصرية أخرى عندما ينطبق ذلك مثل معيار المحاسبة المصري رقم ٣٩ المدفوعات المبنية على أسهم.

القيمة الدفترية: هي القيمة المعترف بها للأصل مخصوماً منها مجمع الإهلاك ومجمع خسائر الإضمحلال.

الإهلاك: هو التحميل المنظم لقيمة الأصل القابلة للإهلاك على فترات العمر الانتاجي المقدر للأصل.

القيمة القابلة للإهلاك: هي تكلفة الأصل أو أية قيمة أخرى بديلة للتكلفة مخصوماً منها القيمة التخريدية له.

القيمة من وجهة نظر المنشأة: هي القيمة الحالية للتدفقات النقدية التي تتوقع منشأة أن تحصل عليها من الإستخدام المستمر لأصل ومن التصرف فيه في نهاية عمره الإنتاجي المقدر أو التي تتوقع أن تتحملها عند تسوية إلزام.

القيمة العادلة للأصل: هي السعر الذي يتم إستلامه من بيع أصل أو دفعه لنقل إلزام في معاملته منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس.

خسارة الإضمحلال: هي مقدار النقص في القيمة الاستردادية للأصل عن قيمته الدفترية.

القيمة القابلة للاسترداد: هي القيمة العادلة للأصل مخصوماً منها التكاليف اللازمة للبيع أو قيمته الاستخدامية أيهما أكبر .

القيمة التخريدية لأصل: هي القيمة المقدرة التي يمكن للمنشأة أن تحصل عليها حالياً من التصرف في الأصل بعد خصم التكاليف المقدرة للإستبعاد لو كان الأصل بحالته المتوقع أن يكون عليها في نهاية عمره الإنتاجي المقدر له.

العمر الانتاجي المقدر لأصل: هو الفترة التي تتوقع المنشأة أن يكون الأصل متاحاً خلالها للإستخدام، أو عدد وحدات الإنتاج أو الوحدات المماثلة التي تتوقع المنشأة أن تحصل عليها من ذلك الأصل.

الاعتراف بالأصول الثابتة

يتم الاعتراف بتكلفة أي بند من بنود الأصول الثابتة كأصل إذا كان من المرجح أن تتدفق منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة نتيجة استخدام هذا الأصل وإمكانية قياس تكلفة البند بدرجة يعتمد عليها. ويمكن اعتبار قطع الغيار والأدوات التي يرتبط إستخدامها فقط بأحد الأصول الثابتة أصلاً ثابتاً بشرط أن تتوقع المنشأة استخدامها خلال أكثر من فترة محاسبية واحدة .

التكاليف الأولية

يتم معالجة الأصول المضافة إلى الأصول الثابتة بغرض المحافظة على البيئة أو تحقيق الأمان كأصل ثابت بشرط ألا يتعدى صافي القيمة الدفترية للأصل نفسه والأصل المرتبط به القيمة الاستردادية لهما .

التكاليف اللاحقة

- * يتم تقييم الأصول الثابتة وفقاً لهذا المعيار بتكلفتها وقت حدوثها، وتشتمل هذه التكلفة تكلفة الاقتناء والإنشاء المبدئية، والنفقات المتعلقة بإضافة أو إحلال جزء من الأصول أو خدمتها.
- * لا يتم إدراج نفقات خدمة الأصل اليومية اللاحقة لاقتنائه أو نشأته ضمن قيمته الدفترية بل تدرج في قائمة الدخل عند حدوثها .
- * تعالج المكونات الرئيسية للأصل الثابت والقابلة للاستبدال والتجديد كأصول ثابتة منفصلة إذا كان عمرها الإنتاجي المقدر يختلف عن العمر الإنتاجي المقدر للأصل الأساسى، ومع مراعاة شروط الاعتراف بالأصل الثابت، فإن نفقات استبدال أو تجديد مكونات الأصل تعالج عند الاقتناء كأصل جديد مع استبعاد قيمة الأصول المستبدلة أو المحددة من السجلات والدفاتر.
- * تعالج تكاليف الفحص الدورى الرئيسى للكشف عن أعطال الأصل والذى يعتبر شرطاً لاستمرار تشغيل هذا الأصل مثل فحص الطائرات بإضافة تكلفة الفحص على القيمة الدفترية للأصل، ومع مراعاة شروط الاعتراف بالأصل الثابت، ويتم استبعاد أى قيمة دفترية متبقية من تكاليف الفحص السابق .

قياس الأصول الثابتة

القياس الأولي للأصول الثابتة

- يتم هذا القياس الأولي عند الإعراف بالأصل الثابت على أساس التكلفة.
- تشمل عناصر تكلفة الأصل الثابت على:
- * سعر شراء الأصل شاملاً رسوم الاستيراد والضرائب على الشراء غير المستردة بعد إستبعاد أي خصومات أو مسموحات تجارية.
- * التكاليف المباشرة المتعلقة بتجهيز الأصل للوصول إلى الحالة التي يتم تشغيله بها في الغرض المخصص من أجله.
- * التقدير الأولي للتكلفة اللازمة لفك وإزالة الأصل وإعادة تسوية الموقع الذى يوجد به الأصل في حالة التزام المنشأة بذلك، سواء عند اقتناء الأصل أو بعد استخدامه.

من أمثلة التكاليف المباشرة المتعلقة بالأصل الثابت

- * تكاليف مزايا العاملين والمتعلقة مباشرة بإنشاء و اقتناء الأصل.
- * تكلفة إعداد الموقع.
- * تكاليف المناولة والتسليم.
- * تكاليف التجميع والتركيب.
- * الأتعاب المهنية.
- * تكلفة اختبار تشغيل الأصل، بعد خصم صافي العائد من بيع وحدات الإنتاج اللازمة لبدء التشغيل مثل العينات.

ومن أمثلة التكاليف التي لا تعد من تكلفة الأصل الثابت

- * تكلفة إفتتاح منفذ جديد.
- * تكلفة تقديم منتج أو خدمة جديدة شمالة تكاليف الإعلانات والأنشطة الدعائية.
- * تكاليف القيام بالعمل في موقع جديد أو طبقة جديدة من العملاء شاملة تكاليف تدريب العاملين.
- * المصروفات الإدارية وعناصر التكاليف غير المباشرة العامة.

قياس التكلفة

يتم قياس تكلفة الأصل بما يعادل سعره النقدي في تاريخ الإعراف، مع معالجة الفرق بين السعر نقدا والسعر الآجل على أنه تكاليف تمويلية توزع على فترات منح الائتمان ما لم تتم الرملة وفقا للقواعد الواردة في معيار المحاسبة المصري رقم ١٤ .

تتم قياس تكلفة الأصل الثابت المقتنى من خلال عملية مبادلة (بأصل غير نقدي أو مجموعة أصول نقدية وغير نقدية) بالقيمة العادلة بشرط تمتع عملية التبادل بجوهر تجارى، وإمكانية قياس القيمة العادلة لكل من الأصل المقتنى والأصل المستغنى عنه بدرجة يعتمد عليها؛ فإذا لم يتوفر شرط من هذين الشرطين (على الأقل) فإن تكلفة البند المقتنى تقاس بالقيمة الدفترية للأصل المستغنى عنه. ويمكن الحكم باشمال عملية التبادل على جوهر تجارى من خلال دراسة مدى توقع حدوث تغيير في التدفقات النقدية المستقبلية كنتيجة لهذه العملية؛ ويتم اعتبار عملية التبادل ذات جوهر تجارى إذا ما تحقق أى من الأمور التالية :

* اختلاف مواصفات للتدفقات النقدية للأصل المقتنى من حيث الخطر والتوقيت والقيمة عن مواصفات مواصفات التدفقات النقدية للأصل المستغنى عنه.

* تغيير القيمة المحددة من وجهة نظر المنشأة المنشأة لذلك الجزء من عملياتها بالتغيرات التي تحدث نتيجة عملية التبادل.

* يكون الاختلاف الحادث أعلاه جوهرياً - ذو أهمية نسبية - للقيمة العادلة للأصول موضوع التبادل .

يتم الاعتماد على القيمة العادلة للأصل الذى لا وجود لعمليات مماثلة له في السوق في حالة عدم وجود تغيير هام في تقدير القيمة العادلة المتوقعة للأصل، أو إمكانية تحديد التقديرات المختلفة بصورة معقولة واستخدامها في تقدير القيمة العادلة .

يتم تحديد تكلفة الأصل الذي يتم إنشاؤه داخليا (ذاتيا) بتطبيق نفس المبادئ المتبعة في حالة اقتناء الأصل، مع مراعاة ما يلي:

* إذا كانت المنشأة تقوم بتصنيع مثل هذا الأصل لغرض البيع ضمن نشاطها العادي فإن تكلفة الأصل هي نفسها تكلفة الأصل لغرض البيع، مع استبعاد أية أرباح داخلية للوصول إلى التكلفة.

* لا يتم تحميل تكلفة الأصل بأي فاقد غير طبيعي من المواد أو العمالة أو الموارد الأخرى المستخدمة في إنتاجه داخليا.

* مراعاة ما نص عليه المعيار المحاسبي المصري الخاص بتكلفة الاقتراض بشأن ضرورة توفر شروط معينة للاعتراف بالفوائد كجزء من تكلفة الأصل.

يتم معالجة المنح الحكومية المتعلقة بأصل ثابت بتخفيض القيمة الدفترية للأصل الثابت بقيمة المنح الحكومية طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ١٢ .

يتم معالجة الأصول الثابتة المحتفظ بها بموجب عقد تأجير تمويلي وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٢٠ .

القياس بعد الإعراف

تحدد القيمة الدفترية للأصل الثابت بعد القياس الأولي وفقاً لنموذج التكلفة حيث يتم إثبات أي بند من بنود الأصول الثابتة على أساس التكلفة مطروحا منها مجمع الإهلاك ومجمع خسائر الإضمحلال.

إهلاك الأصول الثابتة

يتم إهلاك كل جزء من الأجزاء المكونة لبند من بنود الأصول الثابتة القابلة للإهلاك بصورة مستقلة إذا كانت تكلفة هذا الجزء ذات أهمية نسبية من إجمالي تكلفة البند؛ ويعنى هذا ضرورة قيام المنشأة بتوزيع إجمالي تكلفة الأصل على الأجزاء المكونة له ويتم إهلاك كل جزء على حده (على سبيل المثال إهلاك هيكل الطائرة ومحركاتها كل على حده).

يمكن تجميع الأجزاء الهامة لنفس البند والتي تتماثل في العمر الإنتاجي المقدر وطريقة الإهلاك عند تحديد مصروف الإهلاك. كما يمكن استخدام وتطبيق طريقة إهلاك للأجزاء الهامة التي يتم إهلاكها بصورة منفصلة تخالف الطريقة المطبقة في باقى الأجزاء غير الهامة للأصل إذا تم اتباع أساليب تقريبية لإهلاك باقى أجزاء الأصل بطريقة تعبر بعدالة عن نمط إستهلاك تلك الأجزاء والعمر المقدر للإستفادة منها.

الإعتراف بأعباء الإهلاك

يتم الإعتراف بعبء الإهلاك عن كل فترة في الأرباح أو الخسائر (قائمة الدخل) ما لم يدرج ضمن القيمة الدفترية لأصل آخر.

* من أمثلة إدراج عبء الإهلاك ضمن القيمة الدفترية لأصل آخر إدراج إهلاك منشآت ومعدات المصنع ضمن تكلفة تحويل المخزون، أو إدراج إهلاك الأصول الثابتة المستخدمة في أنشطة التطوير ضمن تكلفة أصل غير ملموس

* يتم توزيع القيمة القابلة للإهلاك لأصل ثابت بطريقة منتظمة على مدار العمر الانتاجى المقدر له ، ويجب أن تعكس طريقة الإهلاك الأسلوب الذي يتم به استفادة المنشأة من المنافع الاقتصادية للأصل.

* يجب إعادة النظر في العمر الإنتاجى المقدر والقيمة التخريدية للأصل الثابت بصفة دورية على الأقل عند نهاية كل سنة مالية، وفي حالة وجود تغيير للتوقعات عن التقديرات السابقة فيجب معالجتها كتغيير في التقدير المحاسبى طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٥

* يتم تحديد قيمة الأصل القابل للإهلاك وبعد خصم قيمته التخريدية، وفي الواقع العملي غالباً ما تكون القيمة التخريدية غير مؤثرة ولذا تصبح غير ذات أهمية نسبية عند حساب القيمة القابلة للإهلاك

* يبدأ إهلاك الأصل عندما يكون متاحاً للاستخدام أي عندما يكون في المكان والحاله اللازمة التي يصبح معها مهيئاً للتشغيل بالطريقة التي حدتها الإدارة .

* يتوقف إهلاك الأصل في التاريخ الذى يصنف فيه على أنه أصل محتفظ به للبيع أو تاريخ الإستبعاد من الدفاتر أيهما أسبق.

* لا يتوقف إهلاك الأصل عندما يكون معطلاً أو مستبعد من النشاط إلا إذا كان الأصل مهلكاً بالكامل أو في حالة استخدام طريقة الإهلاك على أساس الوحدات المنتجة حيث يكون عبء الإهلاك مساوياً للصفر، ومع ذلك يجب احتساب إهلاك للأصل لمقابلة عوامل أخرى (بخلاف الاستخدام) مثل التقادم والقيود القانونية في حالة توقع استمرار توقف الإنتاج أو إنخفاضه بشكل جوهري بحيث لا يتاح إهلاك الأصل خلال عمره الإنتاجى.

* من ضمن العوامل التي تؤدي إلى انقاص المنافع الاقتصادية المتوقعة للأصل والتي ينبغي مراعاتها عند تقدير العمر الإنتاجى للأصل:

- الاستخدام المتوقع للأصل من قبل المنشأة في ضوء الطاقة والمخرجات المتوقعة من الأصل
- والتآكل المادي المتوقع والذي يعتمد على عوامل التشغيل مثل عدد الورديات وبرامج الصيانة والعناية بالأصل.
- التقادم الفني أو التجاري الناشئ عن تقدم الانتاج أو التغير في الطلب على مخرجات الأصل من السلع والخدمات.
- القيود القانونية المفروضة على استخدام الأصل .

* ليس من الضروري أن يتساوي العمر الانتاجي المقدّر للأصل مع عمره الاقتصادي، نظراً لأن العمر الانتاجي للأصل يتم تحديده في ضوء الاستخدام المتوقع له من قبل المنشأة، لذا فإنه من الممكن أن يكون العمر الانتاجي أقل من العمر الاقتصادي للأصل وخاصة إذا كانت سياسة المنشأة تتطلب التخلص من الأصل بعد فترة زمنية محددة أو بعد تحقق نسب معينة من المنافع الاقتصادية لهذا الأصل. ويتم تقدير العمر الإنتاجي وفقاً للحكم الشخصي بناء على خبرة المنشأة في التعامل مع أصول مماثلة.

* لا بد من الفصل بين الأراضي والمباني حتى ولو تم اقتناؤهما معاً، نظراً لأن الأراضي ليس لها عمر افتراضي محدد (فيما عدا بعض استثناءات مثل المحاجر و مقالب النفايات) ومن ثم فهي غير قابلة للإهلاك، أما المباني فعلى عكس ذلك، هذا وإذا اشتملت تكلفة الأرض على تكلفة إزالة وترميم موقع تملك تكلفة الترميم على مدار فترة المنافع المتحصلة من حدوث هذه التكاليف.

طرق الإهلاك الأصول الثابتة

يجب أن تعكس طريقة الإهلاك المستخدمة النمط الذي من المتوقع أن تستهلك المنشأة على أساسه المنافع الاقتصادية المستقبلية للأصل؛ ويجب أن يعاد النظر في طريقة الإهلاك المطبقة على الأصول الثابتة في نهاية كل سنة مالية على الأقل وعندما يحدث تغير في النمط المتوقع لإستهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية التي يتضمنها الأصل فيجب تغيير طريقة الإهلاك لتعكس ذلك التغير ويجب أن تتم المحاسبة عن هذا التغير وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٥.

يمكن استخدام طرق متعددة لإهلاك الأصول الثابتة ومنها طريقة القسط الثابت، طريقة القسط المتناقص، طريقة وحدات الإنتاج. ويتوقف اختيار طريقة الإهلاك على الأسلوب المتوقع للحصول على المنافع الاقتصادية من الأصل على أن يتم الثبات في تطبيق طريقة الإهلاك من فترة لأخرى ما لم يكن هناك تغيير متوقع في أسلوب الحصول على المنافع الاقتصادية المستقبلية من الأصل.

إضمحلال قيمة الأصول

تقوم المنشأة بتطبيق معيار المحاسبة المصري رقم ٣١ الخاص بإضمحلال قيمة الأصول، لتحديد ما إذا كان الأصل قد إضمحل ويشرح هذا المعيار كيفية مراجعة القيم الدفترية للأصول، وتحديد القيمة القابلة للإسترداد من الأصل ومتى يتم الإعتراف بالخسائر الناتجة عن الإنخفاض في قيمة الأصل (الإضمحلال).

على المنشأة أن تدرج في الأرباح والخسائر (قائمة الدخل) قيمة التعويض الذي تحصل عليه من طرف ثالث لبنود الأصول الثابتة التي إضمحلت أو التي فقدت أو تم استبعادها عندما يصبح التعويض مستحقاً للمنشأة. ويتم معالجة هذه الأحداث بشكل منفصل كما يلي:

* يتم الاعتراف بإضمحلال قيمة بنود الأصول الثابتة طبقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٣١.

* يتم استبعاد الأصول التي تم التخلص منها أو تخريدها من الدفاتر وفقاً لمتطلبات هذا المعيار.

* يدرج التعويض من طرف ثالث لبنود الأصول الثابتة التي إضمحلت أو التي فقدت أو تم استبعادها في قائمة الدخل عندما يصبح التعويض مستحقاً للمنشأة.

* تعالج تكلفة بنود الأصول الثابتة المعاد إصلاحها أو المشتراة أو المنشأة كإحلال لأصل آخر طبقاً لمتطلبات هذا المعيار.

الاستبعاد من الدفاتر

- * يتم استبعاد القيمة الدفترية للأصل الثابت من الدفاتر عندما يتم التخلص منه أو عند عدم توقع أية منافع اقتصادية مستقبلية منه سواء من الاستخدام أو التخلص منه.
- * يدرج ضمن قائمة الدخل مكاسب أو خسائر إستبعاد الأصل الثابت عندما يتم إستبعاد الأصل، إلا عندما يتطلب معيار محاسبة مصري غير ذلك.
- * عمليات البيع مع إعادة التأجير تتم وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٢٠
- * في حالة استبعاد الأصول الثابتة من خلال عملية بيع، فإنه يتم تطبيق شروط معيار المحاسبة المصري رقم ١١ لتحديد تاريخ استبعاد الأصل.
- * يجب استبعاد القيمة الدفترية للجزء الذى تم إحلاله بغض النظر عن إهلاكه بصورة منفصلة أم لا، فإذا صعب تحديد القيمة الدفترية فيمكن استخدام تكلفة الإحلال كمؤشر لقيمة هذا الجزء في وقت الحصول عليه أو إنشائه.
- * تحدد الأرباح والخسائر الناتجة عن استبعاد بند من بنود الأصول الثابتة على أساس الفرق بين صافي عائد الاستبعاد إن وجد والقيمة الدفترية للبند.
- * يتم الإعتراف بالمقابل المستحق للمنشأة نتيجة التخلص من بند من بنود الأصول الثابتة وذلك بالقيمة العادلة لهذا المقابل، في حالة تأجيل المدفوعات فإن المتحصل يتم الاعتراف به مبدئياً على أساس السعر المعادل نقداً، ويعالج الفرق بين القيمة الاسمية للمديونية المستحقة والسعر المعادل نقداً على أنه إيراد فوائد يعكس العائد الفعال على المقابل المستحق للمنشأة طبقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ١١.

الإفصاح عن الأصول الثابتة

أولاً: يتم الإفصاح في القوائم المالية لكل مجموعة من مجموعات تبويب الأصول الثابتة عما يلي:

- * أسس القياس المستخدمة لتحديد إجمالي القيمة الدفترية.
- * طرق الإهلاك المستخدمة.
- * الأعمار الإنتاجية المقدرة أو معدلات الإهلاك المستخدمة.
- * إجمالي القيمة الدفترية ومجموع الإهلاك مضافاً إليه مجمع الخسارة الناتجة عن إضمحلال قيمة الأصل في بداية ونهاية الفترة.
- * كشف تسوية يوضح الفرق بين القيمة الدفترية في بداية ونهاية الفترة بحيث يشمل مايلي :
 - الإضافات.
 - الاستبعادات.
 - الأصول التي تم تبويبها طبقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٣٢ كأصول محتفظ بها لغرض البيع.
 - الأصول المقتناة من خلال معاملات تجميع الأعمال.
 - خسارة الإضمحلال المعترف بها أو المرتدة في الدخل الشامل الآخر وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ٣١.
 - خسارة الإضمحلال المعترف بها في قائمة الدخل وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ٣١.
 - خسارة الإضمحلال التي تم ردها إلى قائمة الدخل وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ٣١.
 - الإهلاك.
 - صافي فروق العملة الناتجة عن ترجمة القوائم المالية من عملة القيد إلى عملة عرض مغايرة بما في ذلك ترجمة نشاط أجنبي إلى عملة عرض المنشأة التي يدخل النشاط الأجنبي في قوائمها المالية.
 - أية تغيرات أخرى .

ثانياً : الإفصاح عن الأمور التالية في القوائم المالية:

- * مدى وجود قيود على ملكية المنشأة للأصول الثابتة وقيمة القيود إن وجدت.
- * قيمة الأصول الثابتة المرهونة كضمان لأية التزامات.
- * قيمة المبالغ المنفقة والتي أدرجت ضمن القيمة الدفترية للأصول الثابتة خلال فترة إنشائها.
- * قيمة الارتباطات التعاقدية المتعلقة باقتناء أصول ثابتة مستقبلاً.
- * قيمة التعويض من طرف ثالث والذي تم الإعتراف به في قائمة الدخل عن بنود الأصول الثابتة التي إضمحلت أو فقدت أو تخلت عنها المنشأة ما لم يكن مفصّل عنها كبنود مستقل في قائمة الدخل.

ثالثاً: السياسات المحاسبية التي تعتمد على التقدير الحكمي للإدارة فيما يتعلق بطرق الإهلاك والأعمار الإنتاجية المقدرة للأصول:

- * مصروف الإهلاك سواء تم الإعتراف به في قائمة الدخل أو كجزء من تكلفة أصول أخرى خلال الفترة.
- * مجمع الإهلاك في نهاية الفترة.

رابعاً: الإفصاح عن طبيعة وتأثير التغيير في التقدير المحاسبي والذي يكون له أثر هام في الفترة الحالية والمتوقع أن يكون له تأثير هام في الفترات اللاحقة طبقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٥ :

* القيمة التخريدية للأصل.

* التكلفة المقدرة لفك و إزالة أصل ثابت وتسوية الموقع.

* الأعمار الإنتاجية المقدرة للأصول الثابتة.

* طرق الإهلاك .

خامساً: الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالأصول الثابتة التي اضمحلت قيمتها وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٣١ بالإضافة إلى ما سبق بيانه بشأن إضمحلال الأصول الثابتة ضمن كشف التسوية في البند أولاً.

سادساً: الإفصاح عن المعلومات التالية والتي تم مستخدمي القوائم المالية:

* القيمة الدفترية للأصول الثابتة المعطلة بصفة مؤقتة.

* إجمالي القيمة الدفترية للأصول الثابتة التي أهلكت دفترياً بالكامل وما زالت تستخدم.

* صافي القيمة الدفترية للأصول المستبعدة من الاستخدام في النشاط وغير المبوبة كأصول محتفظ بها لغرض البيع طبقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم ٣٢.

* القيمة العادلة للأصول الثابتة والتي تختلف اختلافاً جوهرياً عن قيمتها الدفترية ، وذلك في حالة استخدام أسلوب التكلفة .

أهم الفروق عن معيار المحاسبة الدولي (١٦)

* أحد أهم التعديلات التي تمت على المعيار هو إلغاء نموذج القيمة العادلة والذي كان موجود في المعيار السابق وكان يشترط لتطبيق هذا النموذج أن تسمح القوانين باستخدام القيمة العادلة للقياس. ولا يزال المعيار الدولي يسمح اختياريًا باستخدام نموذج القيمة العادلة كنموذج بديل للقياس بالتكلفة.

* لم يشر المعيار الجديد إلى التعديل الذي تم إجراؤه على معيار المحاسبة الدولي المقابل رقم (١٦) بخصوص وجوب معالجة قطع الغيار والمعدات الاحتياطية ومعدات الصيانة ضمن الأصول الثابتة عندما ينطبق عليها تعريف الأصول الثابتة، وفيما عدا ذلك، يتم الاعتراف بهذه البنود كمخزون. ومن غير المتوقع أن يؤدي ذلك إلى خلل في تطبيق المعيار على هذه البنود.

* لم يشر المعيار الجديد إلى الأصول المستأجرة تأجيراً تموالياً والأصول المؤجرة للغير تأجيراً تشغيلياً عند مناقشة إهلاك الأصول بعد اقتنائها على أساس مكوناتها (مثل إهلاك هيكل الطائرة ومحركاتها كل على حدة)، وذلك لاختلاف معيار التأجير المصري عن المعيار الدولي بشكل كبير

المعيار المحاسبي المصرى رقم ١٠

الأصول الثابتة

أمثلة تطبيقية

مثال رقم (١) : إعادة تقدير العمر الإنتاجي للأصل

يفترض أن هناك آلة تبلغ تكلفتها ١٠٠,٠٠٠ جنيه مصري وتم تقدير عمرها الإنتاجي بصورة مبدئية علي أنه عشر سنوات، وأنه يتم إهلاكها وفقاً لطريقة القسط الثابت، ولا يتوقع أن يكون لها قيمة كخردة في نهاية عمرها الإنتاجي. وبعد مضي سنتين قامت الإدارة بإعادة تقدير العمر الإنتاجي للآلة فتبين أن العمر الإنتاجي ٦ سنوات وليس ١٠ سنوات. **والمطلوب:** بيان أثر إعادة تقدير العمر الإنتاجي للآلة علي احتساب قسط الإهلاك السنوي.

الحل

أولاً: تحديد القيمة الدفترية للآلة في تاريخ المادة التقدير:

بما إنه تم احتساب إهلاك للآلة عن أول سنتين وفقاً لطريقة القسط الثابت

$$\text{فإن صافي القيمة الدفترية} = ١٠٠,٠٠٠ \times ((٢ - ١٠) \div ١٠) = ٨٠,٠٠٠ \text{ جنيه}$$

ثانياً: يتم إهلاك صافي القيمة الدفترية وفقاً لطريقة القسط الثابت علي مدار ٤ سنوات (وهي السنوات المتبقية من العمر الإنتاجي وفقاً لإعادة التقدير وقدره ٦ سنوات).

$$\text{وبذلك يكون القسط السنوي للإهلاك} = ٨٠,٠٠٠ \div ٤ = ٢٠,٠٠٠ \text{ جنيهًا.}$$

مثال رقم (٢) المعالجة المحاسبية لعملية التخلص من الأصل الثابت

في أول يناير ٢٠١٠ قامت الشركة المصرية الصناعية بشراء آلة بلغت تكلفتها ١٢,٠٠٠ جنيه، وتم تقدير العمر الإنتاجي لتلك الآلة بعدد ٦ سنوات، ولم تقدر قيمة لتلك الآلة كخردة في نهاية حياتها الإنتاجية.

فإذا علمت أنه يتم استهلاك هذه الآلة وفقاً لطريقة القسط الثابت، وأن الشركة قد قامت ببيع هذه الآلة بمبلغ ٥,٠٠٠ جنيه في بداية سنة ٢٠١٤

والمطلوب: إعداد قيود اليومية العامة لإثبات العمليات السابقة

الحل

منه	له	التاريخ
١٢٠٠٠	من ح/ الآلات إلي ح/ البنك إثبات شراء الآلة	٢٠٠٠/١/١
٢٠٠٠	من ح/ مصروف الإهلاك إلي ح/ مجمع الإهلاك إثبات مصروف الإهلاك عن عام ٢٠٠٠	٢٠٠٠/١٢/٣١

منه	له	التاريخ
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠١/١٢/٣١
		من ح/ مصروفات الإهلاك إلي ح/ مخصص الإهلاك إثبات مصروف الإهلاك عن عام ٢٠٠١
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٢/١٢/٣١
		من ح/ مصروف الإهلاك إلي ح/ مخصص الإهلاك إثبات مصروف الإهلاك عن عام ٢٠٠٢
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٣/١٢/٣١
		من ح/ مصروف الإهلاك إلي ح/ مخصص الإهلاك إثبات مصروف الإهلاك عن عام ٢٠٠٣
٥٠٠٠		٢٠٠٤/١/١
٨٠٠٠		من مذكورين ح / البنك ح/ مخصص الإهلاك
	١٢٠٠٠	إلي مذكورين ح/ الآلات
	١٠٠٠	ح/ مكاسب بيع الآلة
		إثبات عملية بيع الآلة والمكاسب المحققة عنها

مثال رقم (٣) اقتناء أصل ثابت من خلال عملية مبادلة:

قامت شركة النصر للصناعات الهندسية بإجراء عملية مبادلة مع شركة زيروكس ترتب عليها استغناء الشركة عن سيارة تبلغ قيمتها الدفترية ٥,٠٠٠ جنيه وذلك مقابل الحصول علي ماكينة تصوير تبلغ قيمتها السوقية العادلة ٦,٤٠٠ جنيه ولم تقترن عملية المبادلة بسداد أو قبض نقدية، غير أن القيمة السوقية العادلة للسيارة غير معلومة حالياً ولا يمكن تحديدها.

والمطلوب: توضيح المعالجة المحاسبية لعملية المبادلة وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ١٠

الحل

أولاً: نظراً لأن عملية المبادلة تتعلق بأصول غير متماثلة فإنه ينبغي الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر المترتبة عليها مع إدراجها بقائمة الدخل.

ثانياً: يبلغ المكسب المترتب علي عملية المعادلة ١٤٠٠ جنيهاً (٦٤٠٠ - ٥٠٠٠).

ويتم إثبات عملية المبادلة بالقيد التالي:

٦٤٠٠ من ح/ الأثاث والمهات المكتبية

إلي مذكورين

٥٠٠٠ ح/ السيارات ووسائل النقل

١٤٠٠ ح/ مكاسب عملية مبادلة السيارة